

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢١٥ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣

باعتبار تخطيط وتقسيم الجزء الثالث والأخير من قطعة الأرض المخصصة

لشركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي

وتعديل الخطط المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٠٨

بالمحلى الفانى عشر بمدينة العاشر من رمضان

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٤٤) بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٢٦ باعتماد تخطيط وتقسيم

الجزء الذي سبق التعاقد عليه لشركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي

وذلك بمساحة ٣,٨٢ فدان لإقامة مشروع إسكان قومى بنسبة (٥٠٪) من المساحة

لإقامة إسكان قومى و(٥٠٪) لإقامة إسكان حر؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٠١) بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٢ باعتماد تعديل تخطيط

مشروع الشركة لإقامة مشروع سكنى بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومى واعتماد تخطيط

وتقسيم المرحلة الثانية بمساحة ٣,٨٢ فدان ، أى ما يعادل ١٦,٣١,١٦ م^٢؛

وعلى محضر الاستلام للربع الأول من قطعة الأرض المخصصة للشركة بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٨ بالمحى الثاني عشر بمساحة ٣,٨٢ فدان ، أى ما يعادل ١٦,٣١ م٢ بمدينة ١٠ رمضان ؛ وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٦ بين الهيئة وشركة الاتحاد العربى للتجارة والمقاولات وبيع الأراضى لجزء من قطعة الأرض بالمحى (١٢) بمساحة ٣,٧ فدان ، بما يعادل ١٥٥٤ م٢ بمدينة ١٠ رمضان ضمن المشروع القومى للإسكان بنسبة (٥٠٪) ونسبة الـ (٥٠٪) المتبقية للإسكان الحر ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ على تعديل نسب الإسكان للأرض الشركة لتكون (١٠٠٪) إسكان قومى بدلاً من (٥٠٪) إسكان قومى ، (٥٪) إسكان حر بشرط الالتزام بالتوقيتات المحددة بينوذ العقد المبرم مع الشركة مع عدم مطالبة الشركة بأى مدة نتيجة تعديل نسب الإسكان القومى ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذى للمشروع القومى للإسكان رقم (٥٢٩٧) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ بموافقة السلطة المختصة على تعديل نسب الإسكان ؛ وعلى كتاب السيد المهندس رئيس قطاع الشئون التجارية والعقارية رقم (٣٣٢١) بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٢ لجهاز مدينة العاشر من رمضان لاتخاذ الخطوات التنفيذية طبقاً لموافقة السلطة المختصة الصادرة في ٢٠١٠/٣/٢٣ ؛

وعلى محضر الاستلام للربع الثانى بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٩ لشركة الاتحاد العربى للتجارة والمقاولات وبيع الأراضى بالمحى الثاني عشر بمساحة ٣,٨١٦ فدان ، أى ما يعادل ١٦,٣١ م٢ لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومى للإسكان بمدينة ١٠ رمضان ؛ وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٥ بين الهيئة وشركة الاتحاد العربى للتجارة والمقاولات وبيع الأراضى بتعديل بعض بنود العقد المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٦ وتعديل نسبة الإسكان القومى ليصبح (١٠٠٪) بدلاً من (٥٠٪) قومى ، (٥٪) إسكان حر ؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٨/١١ بين الهيئة وشركة الاتحاد العربى للتجارة والمقاولات وبيع الأراضى لمساحة ٣,٨١ فدان ، بما يعادل ١٦,٣١ م٢ وتمثل الجزء الثانى من قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٤,٨ فدان ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٩/١٤ على مقترنات مجلس إدارة الهيئة بنج الجمعيات والنقابات والشركات مهلة ٢٤ شهراً تنتهي في ٢٠١٣/٩/٣٠ :

وعلى محضر الاستلام للربع الثالث والأخير بمساحة ٧,٦٣ فدان ، أي ما يعادل ٤١,٦٢م٢ بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٩ لشركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي بالمحى الثاني عشر لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومى للإسكان بمدينة ١٠ رمضان ، وعلى التعهدات المقدمة من الشركة بتاريخ ٢٠١٢/٤/١١ بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وأن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطه اللجان المختصة بالهيئة ، وأنه في حالة تضرر أحد قاطنى / مالكى المشروع من أي تعديلات بالخطط العام تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ بالمجلس رقم (١١) على مد المهلة ٢٤) شهراً من تاريخ موافقة مجلس الوزراء لتنتهي في ٢٠١٤/١١/٢١ : وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى البرم بتاريخ ٢٠١٣/٣/٣ بين الهيئة وشركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي لمساحة ٧,٦٣ فدان ، بما يعادل ٤١,٦٢م٢ وهي باقى المساحة المحجوزة للشركة بالمحى (١٢) بمدينة العاشر من رمضان وتمثل الربع الثالث والأخير :

وعلى كتاب جهاز مدينة ١٠ رمضان رقم (١٠٦٧) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٧ بموقف الأرض المالى والعقارات والتنفيذى :

وعلى الطلب المقدم من شركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضى لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٣١٧١) بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٧ بالمستندات الخاصة باصدار القرار الوزارى ولوحة المخطط العام بعد التعديل :

وعلى كتاب جهاز مدينة العاشر من رمضان رقم (١٧٠٠) بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢٥ بأنه لا توجد مخالفات بالمشروع :

وعلى كتاب شركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي المحرر في ٢٠١٣/٨/١٩ والمرفق به إيصال سداد المصاريـف الإدارية المستحقة نتيجة تعديل المخطط العام :

وعلى كتاب جهاز مدينة العاشر من رمضان رقم (٢٤٥٨) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٣ المرفق به لوحات المشروع بعد الاعتماد من الجهاز :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعـات رقم (٢٠٦٠) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٠ للجهاز والخاص بلوحات المشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة العاشر من رمضان رقم (٢٦٤٢) بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٤ إلى قطاع التخطيط والمشروعـات بخصوص اعتماد اللوحات النهائية المقدمة من الشركة :

وعلى الفاكس الوارد من الجهاز بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٩ ٢٠١٣/١٢/٩ والخاص بال موقف النهائي للأرض :

وبعد تقديم ما يدل على سداد المصاريـف الإدارية عن كامل المشروع وعن الجزء الأخير والتعديل المراد إدخاله :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعـات بهيئة المجتمعـات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة العاشر من رمضان من مراجعة المستندات والرسومـات المقدمة من شركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي بتخطيط وتقسيم (الجزء الذي تم التعاقد عليه بالبيع للشركة بمساحة ٧,٦٣ فدان ، أي ما يعادل ٤١,٤١ م٢) ببراعة أن هذا المسطح ضمن مسطح أكبر ١٤,٨ فدان وذلك لإقامة مشروع سكني بنسبة (١٠٠٪) للمشروع القومى للإسكان بالمحى رقم (١٢) بمدينة ١٠ رمضان :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعـات على الرسومـات المقدمة من شركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض ، وبالنسبة للتعديلـات التي أدخلت على المخطط العام وهـى «تعديل المرحلة الأولى من المشروع بإلغاء منطقة الخدمات وتحويلها إلى منطقة سكنية وإضافة منطقة خدمات للمرحلة الأخيرة وهـى في إطار النسبة البنائية والاشتراطـات المسموح بها» :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٢ للعرض على السيد الوزير لطلب استصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم للمخطط العام لمشروع السادة شركة الاتحاد العربي للتجارة وبيع الأراضي لاعتماد المرحلة الثالثة والأخيرة بمساحة ٦٣,٧ فدان ، أى ما يعادل ٤١,٤٣ م^٢ وكذا تعديل المرحلة الأولى من المشروع بإلغاء منطقة الخدمات ونقلها للمرحلة الثالثة والأخيرة من المشروع بقطعة الأرض بالحي الثاني عشر بمدينة العاشر من رمضان لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي :

وعلى كتاب السيد المحاسب مدير عام التكاليف بقطاع الشئون المالية والإدارية المورخ ٢٠١٤/٢/١٣ بقيام الشركة بسداد المصروف الإدارية لاستصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض المخصصة لها بموجب الشيك رقم (١٩٥٦١٨٠) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٦ :
قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم الجزء الذي تم التعاقد عليه باليبيع لشركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي بمساحة ٦٣,٧ فدان ، أى ما يعادل ٤١,٤٣ م^٢ (فقط اثنان وثلاثون ألفاً واثنان وستون متراً مربعاً و٤١/١٠٠ من المترا المربع لا غير) وذلك لإقامة مشروع سكني (بنسبة « ١٠٠٪ » لمشروع القومى للإسكان) بالحي الثاني عشر بمدينة العاشر من رمضان ، ببراعة أن هذا المسطح ضمن مسطح أكبر مساحته ١٤,٨٠ فدان ، ويعتمد تعديل المخطط المعتمد للشركة للمرحلة الأولى والصادر له القرار الوزاري رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٠٨ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقود المبرمة بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٦ ، ٢٠١٠/٧/١٥ ، ٢٠٠٨/٧/١٦ ، ٢٠١٠/٨/١١ ، ٢٠١٣/٣/٢ ، ٢٠١٣/٣/٢ ، ٢٠١٠/٨/١١ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل وبحظر على الشركة الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع القومى للإسكان إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع أراضي فقط دون إقامة وحدات سكنية داخل القطع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بعدم تجاوز الحد الأعلى لسعر بيع وحدات الإسكان القومي المحددة من اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٥ وفقاً للبند (٢١) من العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٣/٣ وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٤ - تلتزم الشركة بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالي مساحة المشروع في موعد غايته ٢٠١٤/١١/٢١ ، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٥ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١٢/٤/١١ ، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٧ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية المشار إليه .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار والواردة بالبند (٤) من العقود المبرمة مع الشركة بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار وطبقاً للشروط المرفقة .

مادّة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧٠٠ موقف / وحدة سككية .

مادّة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر لشركة الاتحاد العربي للتجارة والمقاولات وبيع الأراضي

بمساحة ١٥,٢٧ فدان

(لاعتماد المرحلة الثالثة والأخيرة بمساحة ٦٣,٦٣ فدان)

(بنسبة ١٠٠٪) إسكان قومي

وكذا تعديل المرحلة الأولى والثانية والسابق اعتماد (المرحلة الأولى)

بالقرار الوزاري رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٠٨

وكذا القرار الوزاري رقم ٦٠١ لسنة ٢٠١٠

باعتتماد المرحلة الثانية بالحلثى الثانى عشر بمدينة العاشر من رمضان

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الشركة ١٥,٢٧ فدان ،

أى ما يعادل ٦٤١٢٤,٧٧ م^٢ .

مساحة مرحلة الاعتماد (المرحلة الثالثة والأخيرة) ٦٣,٦٣ فدان ، أى ما يعادل

٤١,٦٢ م^٢ .

مكونات المشروع :

(أ) على مستوى إجمالي مساحة قطعة الأرض (١٥,٢٧ فدان ، أى ما يعادل ٦٤١٢٤,٧٧ م^٢) :

١ - الأرض المخصصة للإسكان بمساحة ٦٠,٢ فدان ، أى ما يعادل ٢٥٤٢١,٦ م^٢ ،

وتمثل نسبة (٣٩,٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأرض المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١,٢٥ فدان ، أى ما يعادل

٧,٥٢٥ م^٢ ، وتمثل نسبة (١٩,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرض المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٣,٧١ فدان ،

أى ما يعادل ٢,٠١٥٥٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (٣٢,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢,١٣ فدان ، أى ما يعادل ٣٣,٧٣م^٢ ، وتمثل نسبة (١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة ومرات المشاة بمساحة ٢,١٦ فدان ، أى ما يعادل ٣٣,٧٧م^٢ ، وتمثل نسبة (١٤,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- (ب) على مستوى مرحلة الاعتماد (المراحل الثالثة والأخيرة) بمساحة ٧,٦٣ فدان ،
-
- أى ما يعادل ٤١,٤١م^٢ :

- ١ - الأراضي المخصصة للإسكان القومي بمساحة ٢,٩٤ فدان ، أى ما يعادل ٣٣,٢٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٤٧,٢٨٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .
- ٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١,٢٥ فدان ، أى ما يعادل ٣٩,٢٥م^٢ ، وتمثل نسبة (٣٩,١٦٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .
- ٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ١,٣٤ فدان ، أى ما يعادل ٥٢,٥٦م^٢ ، وتمثل نسبة (٥٣,١٧٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .
- ٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١,٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٦٥٥,٦م^٢ ، وتمثل نسبة (٤٤,٢٠٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .
- ٥ - الأراضي المخصصة لمسارات المشاة والمناطق المفتوحة بمساحة ٤,٥٠ فدان ، أى ما يعادل ١١,٢٣٠,١م^٢ ، وتمثل نسبة (١٧,٧٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان لكامل المشروع :

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٦,٠٢ فدان ، أى ما يعادل ٦٢٢,٥٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٣٣,٣٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارت سكنية بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي .

جدول النماذج المعمارية لـكامل المشروع :

رقم النموذج	التكرر	مساحة الدور الأرضي	عدد الوحدات بالنموذج	الارتفاع	اجمالي عدد الوحدات	مساحة الدور الأرضي
ب	١	٤٦٠,٤٠	٤٦	٤٦٠ جراج + أرضي + ٥ أدوار	٤٦	٤٦٠,٤٠
د	٥	٤٦٠,٤٠	٤٦	أرضي + ٥ أدوار	١٨٠	٤٦٠,٤٠
ل	٦	٤٦٠,٤٠	٤٦	أرضي + ٤ أدوار	١٨٠	٤٦٠,٤٠
و	٢	٤٦٠,٤٠	٤٦	٤٦٠ جراج + أرضي + ٤ أدوار	٦٠	٤٦٠,٤٠
هـ	٤٤	٢٨٠,٤٠	٤٦	٤٦٠ جراج + أرضي + ٤ أدوار	٤٤٠	٢٨٠,٤٠
٤٦٠,٨	٤٦	-	-	-	٨٩٦	-

المساحة المخصصة للإسكان على مستوى مرحلة الاعتماد (المرحلة الثالثة والأخيرة) : إجمالي المساحة المخصصة للإسكان القومي بمرحلة الاعتماد ٢,٩٤ فدان ، أي ما يعادل ٢,٢١٢٣٣٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٣٨,٤٧٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد طبقاً للجدول التالي :

جدول النماذج المعمارية للمرحلة الثالثة (منطقة الاعتماد) :

رقم النموذج	التكرر	مساحة الدور الأرضي	عدد الوحدات بالنموذج	الارتفاع	اجمالي عدد الوحدات	مساحة الدور الأرضي
هـ	٤٤	٢٨٠,٤٠	٤٦	٤٦٠ جراج + أرضي + ٤ أدوار	٤٤٠	٢٨٠,٤٠

الاشتراطات البنائية العامة للإسكان :

الوحدة السكنية بالنسبة لعمارات الإسكان القومي يسع لا يتعدي ٦٣ م٢ صافي شاملأ المحيط ولا يحمل عليها مسطح السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مساحتها .

النسبة البنائية (F. P) بالنسبة لعمارات الإسكان القومي لا تزيد عن (٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان القومي .

الارتفاع المسموح به بالنسبة لعمارات الإسكان القومي (أرضي + ٥ أدوار) وبشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

الكثافة المسموح بها للإسكان القومى تتراوح بين ٢٠٠ - ٢٤٠ شخصاً / فدان .
الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من هيئة عمليات القوات المسلحة وبما لا يتجاوز
الاشتراطات البنائية للمشروع .

الردود :

لا تقل عن ٦ أمتار بين حدود العمارة وحدود أرض الجار .
بالنسبة للعمارات على الشوارع الخارجية يكون الردود ٤ م بعد الرصيف
وبالنسبة للشوارع الداخلية يكون الردود مترين بعد الرصيف .
المسافة بين عمارت الإسكان القومى لا تقل عن ١٠ أمتار .

أماكن انتظار السيارات :

بالنسبة للإسكان القومى يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات :

تبليغ المساحة المخصصة للخدمات على مستوى إجمالي مساحة قطعة الأرض ١,٢٥ فدان ،
أى ما يعادل ٧,٥٢٥م^٢ ، وتمثل نسبة (٨,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
المساحة المخصصة للخدمات على مستوى منطقة الاعتماد (الثالثة) ١,٢٥ فدان ،
أى ما يعادل ٧,٥٢٥م^٢ ، وتمثل نسبة (١٦,٣٩٪) من إجمالي منطقة الاعتماد
وطبقاً للجدول التالي للأنشطة والاشتراطات البنائية .

جدول مساحات مناطق الخدمات لمرحلة الثالثة (الأخيرة) :

الردد	الارتفاع	النسبة البنائية	النشاط	المساحة (فدان)	المساحة (م ^٢)	م
٦	بدروم + أرضي + دورين	٪٤٠	تجاري إداري	١,٣٧	١٥٤٩,٦	١
من جميع	حيث لا شتراطات البنائية الدينية المعمول بها	٪٤٠	مسجد	١,٧٥٥	١٠٧٨,٤٤	٢
٤ هكت	بدروم + أرضي + دورين	٪٤٠	طبي	١,٦٤٥	٢٦٢٦,٨٧	٣
-	-	-	-	١,٧٥	٥٤٥٨,٧	٤ إجمالي

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

يراعى أن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق المخارجى وفي حالة التخديم من الطريق المخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .

يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بمنطقة الخدمات بواقع سيارة / ٥٠ م^٢ من المبانى المغلقة .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية - عمارت إسكان قومى (أرضى + ٥ أدوار) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ، ويشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من هيئة عمليات القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) المجرى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة الاتحاد العربى للتجارة والمقاولات وبيع الأراضى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتضيات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من عمارات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف (سيارة / ٢٥م^٢) من المبنى المغلقة ، ويحد أدنى (٧٠٪) من عدد مواقف السيارات الواجب توفيرها لوحدات الإسكان القومى .

(طرف ثانٍ)

(طرف أول)

(إمضاء)

(إمضاء)



